

Distr.
LIMITED

E/CN.6/1995/L.18
28 March 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة مركز المرأة
الدورة التاسعة والثلاثون
نيويورك، ١٥ آذار/مارس - ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٥
البند ٦ من جدول الأعمال

المواضيع ذات الأولوية

أنغولا، والجزائر، وزامبيا، وغيانا - بيتساو، وكوبا، وكوت ديفوار^{*}، وكينيا، ومدغشقر، وناميبيا: مشروع قرار

دور المرأة في الزراعة والتنمية الريفية

إن لجنة مركز المرأة،

إذ تشير إلى قرار الجمعية العامة العامة ١٧٤/٤٧، وقرارى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥/١٩٩٠ و ٥٢/١٩٩٢، وقرارات لجنة مركز المرأة ٣/٣٤، ٧/٣٥، و ٥/٣٦ و ٦/٣٧،

وإذ تشير أيضاً إلى استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة^(١) التي أبرزت الدور الرئيسي للمرأة في التنمية وإنتاج الأغذية والزراعة وفي الأمن الغذائي، والتي أوصت بوضع برامج متعددة القطاعات للنهوض بالقدرة الانتاجية للمرأة الريفية الفقيرة في الانتاج الغذائي والحيواني بغية خلق فرص عمل خارج المزرعة وتحفيظ عبء العمل عن كاهلها،

* وفقاً للمادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

(١) تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقدير منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلام، نيروبي، ٢٦-١٥ حزيران/يونيه ١٩٨٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع ١٠.٤.V.٨٥)، الفصل الأول، الفرع ألف.

* 9508763 *

وإذ تشير الى الفقرات ٢٤-٢٧ من استراتيجيات نيروبي التطلعية، وكذلك الى الفصل ٢٤ من جدول أعمال القرن ٢١^(٢) الذي اعتمدته مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، التي تؤكد أهمية دور المرأة في إدارة البيئة وحمايتها وفي تحقيق تنمية مستدامة ومنصفة.

وإذ ترحب باعتماد المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٩٣ لإعلان وبرنامج عمل فيينا^(٣)، الذي يؤكد أهمية ادماج المرأة واشتراكتها بالكامل في عملية التنمية بوصفها طرفا فاعلا فيها ومستفيدة منها على حد سواء،

وإذ تشير الى التوصيات الواردة في إعلان أبوجا المتعلقة بالتنمية القائمة على المشاركة: دور المرأة في أفريقيا في التسعينات، الصادر في عام ١٩٨٩، فيما يتعلق بالحاجة الى وضع برامج تدريبية محددة للمرأة في المناطق الريفية ترمي الى تنمية مهاراتها التقنية في ميدان الزراعة والميادين الأخرى بما في ذلك البيئة والمياه والطاقة ضمن الإطار الشامل لتحسين فرص حصول المرأة على التعليم العالي في ميدان العلم والتكنولوجيا،

وإذ ترحب بإعتماد مؤتمر القمة المعني بالنهوض الاقتصادي بالمرأة الريفية، الذي عقد في جنيف في عام ١٩٩٢، لإعلان جنيف بشأن المرأة الريفية^(٤)،

وإذ تشير الى خطة عمل لاغوس لتنفيذ استراتيجية موئل وفيا للتنمية الاقتصادية لأفريقيا^(٥)، فيما يتعلق بتحقيق الاكتفاء الذاتي في الأغذية والأمن الغذائي لأفريقيا في عام ١٩٨٤ وبرنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في أفريقيا للفترة ١٩٩٠-١٩٨٦^(٦)،

(٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اعتمدتها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الثاني.

(٣) تقرير المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، فيينا، ١٤ - ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣ (الجزء الأول)، الفصل الثالث. (A/CONF.157/24)

(٤) A/47/308-E/1992/97

(٥) A/S-11/14، المرفق الأول.

(٦) قرار الجمعية العامة دإ - ٢/١٣ ، المرفق.

وإذ تضع في اعتبارها أن المناطق الريفية لا تزال تمثل جزءاً هاماً من المنطقة الأفريقية، قد يمثل فيها السكان الريفيون ما يصل إلى ٨٥ في المائة من مجموع السكان، وأن القطاع الزراعي يمكن أن يسهم بما يصل إلى ٥٠ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي وأن نسبة النساء الريفيات النشطات تتراوح ما بين ٤٥ و ٨٠ في المائة من القوى العاملة الزراعية، وتنتج ما يصل إلى ٨٠ في المائة من المحاصيل الغذائية،

وإذ تعرب عن بالغ القلق لأنه بالرغم من أن المرأة الريفية تسهم مساهمة كبيرة في رفاه الأسر الريفية، وفي معيشة المجتمعات المحلية وفي الاقتصاد الوطني، فإن دورها الهام لا يحظى بقدر كاف من الاعتراف، ويتسم اشتراكها في عملية صنع القرارات بالانخفاض الشديد على جميع المستويات،

وإذ تدرك الحاجة إلى الاعتراف بأهمية تفهم القضايا المتعلقة بالجنسين في جميع مجالات الحياة الزراعية والاجتماعية والاقتصادية والبيئية والسياسية من أجل تحقيق تقسيم متوازن للأدوار والمسؤوليات وتسهيل الوصول إلى الموارد والحصول على فوائد التنمية بصورة منصفة،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء افتقار المرأة الريفية للاستقلال الاقتصادي بسبب عدم تيسير سبل امتلاكها للأراضي، والموارد المنتجة، وعدم توفير فرص العمالة لها وفرص مباشرتها للأعمال الحرة وأيضاً بسبب عدم كفاية مهاراتها المهنية والتقنية من جراء تقييد سبل التحاق المرأة ببرامج التدريب ومحو الأمية،

وإذ تلاحظ أن المناطق الريفية تفتقر إلى خدمات وموارد الدعم الاجتماعي المناسبة، والمعلومات المتعلقة بالوظائف الشاغرة والفرص المتاحة، والأوضاع المساعدة التي من شأنها أن تتيح اشتراك المرأة الريفية اشتراكاً كاملاً في التنمية،

وإذ تدرك انخفاض اعزاز المرأة الريفية بنفسها وشعورها المحدود بذاتها فيما يتعلق بإمكانياتها وقدراتها، وسوء الإبلاغ عن الوظائف الشاغرة والفرص المتاحة،

وإذ تعرب عن بالغ القلق إزاء تهميش المرأة الريفية، ولا سيما المرأة الشابة ذات الأطفال الصغار، وإزاء المرأة التي تعيش في فقر مدقع في المناطق الريفية وإزاء المخايبات الجنسية التي تتعرض لها، وأعمال العنف ضدها على النحو الذي أشارت إليه التقارير بما في ذلك في المناطق المتضررة بالحرب، وكذلك إزاء الآثار المترتبة على هجرة الذكور،

وإذ تدرك الحاجة الى تمكين المرأة الريفية من الاشتراك بصورة نشطة في التنمية فضلا عن حاجتها للتمتع بسبل الحصول على التعليم والصحة وسبل وصولها الى مختلف منظمات ومؤسسات الدعم الاجتماعي والاقتصادي،

وإذ يساورها القلق إزاء تردي المركز الاجتماعي - الاقتصادي للمرأة الريفية وحياتها وشروط عملها، مما يعرقل اندماجها الكامل في التنمية،

١ - تحث الحكومات على اتخاذ إجراءات دعما للمشاركة الكاملة للمرأة الريفية في الاقتصاد وفي النظام السياسي بوضع خطط محددة لتلبية الاحتياجات المذكورة أعلاه؛

٢ - توصي بقوة تعزيز مسؤولية الحكومات عن وضع تدابير للرصد والتقييم من أجل تقييم التقدم المحرز؛

٣ - تحث الحكومات على إدماج القضايا المتعلقة بالجنسين في البحوث التي تجرى في المجالات الرئيسية ومبادرات السياسة العامة في ميدان الزراعة والتنمية الريفية، وتقدم الدعم، حسب الاقتضاء، لاشتراك المرأة في مؤسسات صنع السياسات والمؤسسات ذات الصلة؛

٤ - تطلب الى الحكومات والمنظمات الدولية، وبخاصة مؤسسات الأمم المتحدة، أن تقوم بجمع ونشر المعلومات المتعلقة بحالة المرأة الريفية، و Shawagliha، والاستراتيجيات المطلوبة للنهوض بها عن طريق استحداث قنوات معلومات مناسبة؛

٥ - تحث الحكومات من ناحية على إعمال التشريعات القائمة لتيح للمرأة التمتع بالكامل بحقوقها القانونية، ومن ناحية أخرى، على تعزيز المبادرات التشريعية التي تضمن الانصاف في نظام الأجرور وتحسين مركز المرأة في الزراعة، والمؤسسات الأسرية، والمهن والقطاع غير الرسمي؛

٦ - تحث أيضاً الحكومات على تنقیح التشريعات الوطنية لإعطاء المرأة الريفية حقوقا فيما يتعلق بسبل امتلاك الأراضي والحصول على التكنولوجيا فضلا عن الموارد الطبيعية والانتاجية؛

٧ - تحث كذلك الحكومات على صياغة سياسات و توفير دعم فعال للمرأة الريفية، بمساعدة من المنظمات الدولية وغير الحكومية، فيما يتعلق بتيسير سبل مزاولتها للأنشطة المدرة للدخل، وضمان استحداث هيئات اقتصادية تهيئ فرص عمل جديدة، وتنمية القدرة على مباشرة الأعمال الحرة، وترويج البرامج الإنتمانية التي توفر التمويل برأس مال خالص من أجل تسهيل بدء الأعمال التجارية الصغيرة بين النساء الريفيات، وإدخال نظم معلومات أكثر كفاءة لتسهيل الأنشطة الاقتصادية.

- ٨ - تطلب الى الحكومات والمؤسسات المالية تقديم الدعم لترويج البرامج الائتمانية على مستوى القواعد الشعبية، المواءمة لاحتياجات وأنشطة المرأة الريفية من أجل تشجيع وتسهيل بدء مشاريع صغيرة؛

- ٩ - توصي بأن تقوم الحكومات بوضع وتعزيز برامج تدريبية محلية في مجال تقديم الاستشارات، وأن توفر خدمات الإرشاد، فضلاً عن التعليم الأساسي والعلمي للمرأة الريفية لزيادة وعيها بالمهن التقليدية بدرجة أقل وبفرص الأعمال التجارية وتحسين سبل مزاولتها لها؛

- ١٠ - تطلب الى الحكومات أن تعزز توفير الرعاية الطبية الأولية في المناطق الريفية، وأن تعزز الرعاية الصحية الأولية المنخفضة التكلفة، وأن تبني وتعزز حملات التوعية من أجل تشجيع المرأة الريفية ذات الدخل المنخفض على الانتفاع بمرافق الرعاية الصحية الأولية؛

- ١١ - تنشد الحكومات العديدة التي لم تصدق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(٧) أن تفعل ذلك وتنشد الدول الأخرى إفرازها بفعالية، وبخاصة فيما يتعلق بأحكام الاتفاقيات التي تتناول الاغتصاب، والإكراه على البغاء والاتجار بالبشر؛

- ١٢ - تحث الحكومات على العمل على تحقيق توزيع منصف للدخل والموارد للأنشطة المنتجة اقتصادياً والمهمان الإنجابية على حد سواء، ووضع خطط للمعاشات التقاعدية والضممان الاجتماعي للريفيين؛

- ١٣ - توصي بأن تراعي الحكومات المفاهيم المتعلقة بالجنسين، والتحليل الاجتماعي - الاقتصادي حسب الجنسين، والسكان، والبيئة والقضاء على الفقر وذلك في جميع السياسات والبرامج وأن تزود المرأة الريفية بما يلزم من حواجز وقدرات ومهارات لكي تضطلع بصورة فعالة بإدارة الموارد الطبيعية التي تعتمد عليها، وتتضمن بيئية ومؤوى صحيين؛

- ١٤ - تنشد بقوة جميع النساء، وبخاصة المرأة الريفية، أن تكون واعية بقدراتها وأن تبنيها وأن تشارك بنشاط، فردياً أو في جماعات، في الكفاح من أجل إعمال حقوقها، وتحسين مركزها المدنى والشخصي والمهنى، وزيادة تمثيلها بعدد كاف في جميع هيئات ووظائف صنع السياسات، وصنع القرارات والهيئات والوظائف الاستشارية؛

- ١٥ - توصي بقوة بأن تشجع الحكومات البحوث والسياسات والبرامج التكنولوجية التطبيقية في ميادين المهام المنزلية المضبعة للوقت والطاقة، وفي إنتاج الأغذية، وتجهيز الأغذية وتخزينها، لضمان توفير الوقت للأنشطة المجزية والثقافية أكثر من غيرها وزيادة كفاءة المرأة الريفية ودخلها؛

١٦ - توصي بأن تشجع الحكومات إنشاء أي هيأكل أساسية اجتماعية في المناطق الريفية تشجع المرأة، بما في ذلك المرأة الفقيرة، على تنمية قدراتها ومهاراتها في مجالات من قبيل القيادة في مجال

قرار الجمعية العامة ١٨٠/٣٤، المرفق. (٧)

الشؤون الإدارية والإدارة المالية من أجل الحياة الجماعية والمجتمعية، وتقديم الدعم لتنظيمات المرأة الريفية واشتراكها في الهيئات التبابية والاقتصادية (على سبيل المثال، منظمات المزارعين، ونقابات العمال، والجمعيات التعاونية والرابطات):

١٧ - تطلب إلى الأمين العام والحكومات كفالة أن تكون قضايا المرأة الريفية وبرامج التنمية جزءاً لا يتجزأ من الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع^(٨) ومن الاستراتيجيات الوطنية للعقد.

(٨) قرار الجمعية العامة ١٩٩/٤٥، المرفق.